ليوم مولده عليه السلام من الصدقات واظهار السرور والزينة فان ذلك
مع ما فيه من الاحسان الى الفقراء يشعر بمحبة نبينا والتعظيم
مستند الاصفياء كما ذكره ابن حجر ثم قال وصلوة الرغائب اثنتا عشرة
جمعة من رجب وليلة النصف من شعبان بدعتان مذمومتان
خلافا لمن استحسنهما وقد بينتهما موضوع كما بينته في شرح
المهذب وغيره ممن قبله وبعده انتهى وفيه ان الصلوة
خير موضوع واحياء كل ليلة بالعبادة مشروع واذا لم يصح حديثهما
لم يلزم عدم فعلهما لغيرا يعتقد سنيتهما صح انه جاء في ليلة
شعبان قوموا ليلها وصوموا يومها اما رواه الترمذي وفي
خبر انه تعالى ينزل ليلتها لاكثر من عدد شعر غنم كلب وفي خبر
اخرج البيهقي انه عليه السلام قال ليلتئذ وقال في هذه الليلة
يكتب كل مولود هالك من بني ادم وفيها يرفع اعمالهم وتنزل
ارزاقهم ويعين اجالهم وقد سماها الله سبحانه في القرآن
انا انزلناه في ليلة مباركة فهي من مواسم الخيرات ومنازل المبرات
فصلوة مائة ركعة في كل ركعة قراءة الاخلاص عشر مرة
باي طريق لا تكون من البدع المذمومة مع ما ورد عن ابن مسعود
ان ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ثم قال ومنه
الوقود لبلة عرفة والمشعر الحرام والاجتماع ليالي الختوم
اخر رمضان فيكره ما لم يكن فيه اختلاط الرجال بالنساء
بان يتضام اجسامهم فانه حرام انتهى وهو يدل على اطلاق
قال التوقيد المشعر بالتعظيم لتعظيم ليلة المولد والاجتماع
عند ختم القرآن من المستحبات كما هو في الشيان نعم ما يترتب
عليه من المفاسد وتشويش خاطر العابد والساجد والاسراف
في المال باعتبار عدم الاحتياج الى كثرة السراج لا سيما في الليلة الزهراء

وامثال

Copyright Standing Stone University

اى اذا صلوا نفوا الى الثلاثة ثم
وجبر الى ما هو اسوا اى اسفر منها او الاول
مطلقا او سوا اى اسفر منها والاول
كما صرح به في الروض والله اعلم
فتدبر

وامثال هذه الاشياء يكون من الامور المنكرة وقد اغرب بعض
الشافعية وعد منها مداومة الامام في صبح الجمعة قراءة سورة
السجدة وسورة الدهر وكذا مداومة الاضطجاع بين سنة الفجر
وفرضه لكن قيده بخط لطيف وسر شريف لئلا يتوهم الفرضية
بالمواظبة المسنونة بل اقول وكان على الائمة الحنفية ان يقرؤا
السورتين في بعض الاوقات الرضية لبرفع الوهم بالكلية
وقد بلغني ان اثنين من اهل ما وراء النهر لما رجعوا الى
بلادهم وسئلوا عن غرائب ما راوا في سفرهم ومعادهم فقال واحد
رايت الشافعية يكبرون في صلوة الفجر ثلاث ركعات فقال
الاخر انما كان ذلك يوم الجمعة لاجتماع الاوقات واما ايراد
ابن حجر ما رواه الطبراني انه صلى الله عليه وسلم كان يقرؤهما في كل
جمعة فمحمول على الاغلبية لا الكلية والا فالمواظبة دليل
الوجوب في القواعد الاصولية واما استدلال ابن حجر صلاة
بلال شكر الوضوء في البدعة المستحسنة فمدفوع لان الصلاة
باعتبار اصلها مشروع مع انه صلى الله عليه وسلم قررها فهو من
من السنة المقررة والعبادة المحررة ثم اعلم ان الانسان له روح
نوراني من عالم الملكوت ونفس ظلماني من عالم الملك ولكل
منهما نزاع وشوق الى عالمه فغاية بعثية الانبياء تزكية
النفوس عن ظلمه اوصافها وتجليتها بانوار الارواح حتى يتجلى
فيها ان الوجود الحقيقي ذات الله وصفاته وافعاله فالواجب
على العبد ان يدق بمطرقة كلمة التوحيد تمرد النفس الى ان
تؤمن بذلك وتكفر بالطاغوت وبجوده ووجود ما سوى الله
هذا هو الدين القويم والطريق المستقيم فمن احدث فيه
بتسويل الشيطان غير ذلك بان ايس عن الله وتعلق
قلبه بما سواه ولم ينسلخ عن صفاته وافعاله واثاره